

الصوارم المهرقة

[262] الجميع ام لا ؟ وايضا قد اختلفوا في ان الاجماع بمجرد حجة أو يحتاج الى سند هو الدليل والحجة حقيقة ؟ ومن البين انه لا سند لاهل السنة في ذلك سوى ما نسجوه من القياس الفاسد وهو ما مر سابقا من ان النبي صلى الله عليه وآله قد اذن في مرض موته لابي بكر ان يكون امام الناس في صلاتهم وإذا جعله النبي صلى الله عليه وآله اماما في أمر الدين ورضى به فتقديمه لأمر الدنيا وهو أمر الخلافة يكون ارضى له بطريق أولى فقد قاسوا أمر الخلافة بالامامة في الصلوة وحسبوه سندا للاجماع ولا يخفى فساد ذلك عند من له أدنى معرفة بالاصول لأن اثبات حجية القياس أيضا مما استشكله الناس، واختلفوا في شروطه واقسامه اختلافا يهدمه من الاساس، وعلماء أهل البيت عليهم السلام ينكرون حجته ولهم أدلة عقلية ونقلية على ذلك المذكورة في محلها وعلى تقدير ثبوته الذي دونه خبط القناد إنما يعتبر فيما إذا كان في الأصل علة يساوي الفرع فيها الأصل وفيما نحن فيه من أمر الخلافة وامامة الصلوة العلة ليست بظاهرة بل الفرق ظاهر لأن امامة الصلوة أمر واحد جزئي لا يعتبر فيها العلم الكثير، ولا الشجاعة والتدبير ونحوها اتفاقا ولا العدالة عند أهل السنة لجواز الصلوة خلف كل بر وفاجر عندهم وأما أمر الخلافة فهو سلطنة وحكومة في جميع أمور الدين والدنيا وتحتاج الى علوم وشرائط كثيرة لم يوجد واحد منها في أبي بكر فكيف يقاس هذا بذلك وقول جمهورهم ان امامة الصلوة من أمور الدين والخلافة من أمور الدنيا كما مر مردود بان الفاضل القوشجى في شرحه للتجريد وغيره من محققى أهل السنة في غيره قد عرفوا الامامة بانها رئاسة عامة في أمر الدين والدنيا نيابة عن النبي صلعم وذلك كذلك على ان الأصل وهنا ليس بثابت لأن الشيعة ينكرون اذن النبي صلى الله عليه وآله لابي بكر في امامة الصلوة ويقولون ان النبي صلى الله عليه وآله قال قالوا للناس صلوا وقالت عائشة بنت
